رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 0245 - حكم تبني الأطفال وانتسابهم إلى من رباهم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

ما حكم تبني الاطفال وما حكم اذا كانت هذه المرأة قد ارظعت ذلك الطفل؟ جزاكم الله خيرا التبني لا يجوز في الاسلام الله جل وعلا قال وادعوهم لابائهم فاذا ربى تربية ونسبه الى ابيه لا بأس وان يحسن فيه ويربيه وينفق عليه لانه - 00:00:00

يتيم لا ابا له او لانه مجهول ما يعرف فهذا اما بالاحسان لكن لا ينسبه اليه. يربيه ويحسن فيه وينسب الى اسم معبد لله فلان ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن عبد المجيد الى غير ذلك - 00:00:23

ولا ينسبه لنفسه لان الله قال ادعوهم لابائهم ولان نسبته لنفسه يوهم انه ولده يورث منه وقد يرى اولاده انه انه محرم للبنات والى غير هذا من الفساد فالمقصود ان التبني جائز لان التربية جائزة كما يربيه لانها جفول او يتيم ما يعرف له اب او ما اشبه ذلك - 00:00:40

فانه يحسن اليه وينفق عليه مثل ما يقع في الحروب من ضياع الاولاد وعدم وجود ابائهم وامهاتهم او طفل وضعه في المسجد ما لها حتى يأخذه ويحسن اليه لا بأس من باب الإحسان - 00:01:05

فيربيه وينفق عليه ولكن لا ينسبه لنفسه لا يقول ولدي بل ينسبه الى عبد من عباد الله عبد الله ابن فلان محمد ابن فلان صالح ابن فلان يسمي احد اسماء - 00:01:20

الشرعية صالح بن عبدالله صالح بن عبد الرحمن صالح بن عبد الرحيم وما اشبه ذلك جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:32